

عبد الوهاب عثمان
ملا جامی

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي رفع قدر من وزن فعله بميزان الشريعة البيضاوي والصلوة والسلام
على من بعث به لائل الهدى وكسر اوثان الاعداء ومن صرف الهمة الى نحو ما لا يرضى
وعلى اله واصحابه الذين بالاقتداء بهم الابتداء بخبر النبي المصطفى **وبعد** فلما التمس مني
بعض الاخوان ترتيب ما حرره الاستاذ والفاضل العالم الفاضل الكامل المحقق الالمعي
المشهور بكلنبوي نور مضجعه الى السردى على شرح الكافية للمولى الجامي حين ما قرأته
عليه فشرعت فيه مستعينا بالله الوهاب وسائلا لان ينفع به الطلاب هو الهادي الى سبيل
الصواب **قوله** لانه لهذا الجمع كالعلة الغائية اي لان انتفاعه كالعلة الغائية لتاليف
هذا الشرح وليس نفعها لانها انتفاع جميع الطلبة او التوسل به الى نعم الرحمن **قوله** لم
يصدر رسالته جواب اعتراض يقال المص لم يبدء بالحمدلة وكل من لم يبدء بها فقد
ترك الواجب بمقتضى الحديث المشهور فاجاب بمنع الصغرى بناء على ان الابتداء
في الحديث لا يجب ان يكون بطريق الكتابة بل هو اعم فيجوز ان يتلفظ بها بلسانه من غير
ان يكتبها في كتابه وبهذا القدر يخرج عن عهدة الحديث وان كان الكتاب عبارة عن النقوش
المكتوبة كالابتداء الخ بالبسملة والحمدلة وانما لم يكتبها لنكتة هي الهضم والتخييل فقد عرفت
ان اولى تاخير بيان نكتة عن قوله ولا يلزم الخ كما لا يخفى **قوله** لانه في هذا الكتاب يبحث عن
احوالهما اما بحثه عن احوال الكلمة فقط لانه يبحث عن احوال المبتداء والخبر والفاعل والمفعول
وغيرها من الاعراب والانصراف وعدم الانصراف الى غير ذلك واما بحثه عن احوال الجملة المرادفة
للكلام فلانه يبحث ولو ضمنا ان الجملة قد تكون خبرا او حالا او صفة او مجزومة المحل في طرفي
الشرط الى غير ذلك وفي قوله يبحث الخ اشارة الى انه موضوع علم النحو هو اللفظ العربي
من حيث الاعراب والبناء مفردا كان او مركبا لان موضوع كل علم ما يبحث فيه عن
عوارضه الذاتية بقي انه كما يبحث عن احوال الجملة والكلام يبحث عن احوال المركبات
الغير الكلامية كالمركب الاضافي والتوصيفي والتعدادي والجواب انه يبحث باعتبار اعراب
مفرداته او بنائها **قول** فمتى لم يعرفا كيف يبحث عن احوالهما اما من المعرفة فمتوجه
ان عدم التعريف لا يوجب عدم المعرفة اصلا لجواز ان يبحث عن احوالهما بمجرد
معرفتهما بما يطلق عليه الكلمة والكلام فانهما معلومان بهذا الوجه قبل التعريف
ويمكن

الشاعر
يا آستی زاده
عبد الوهاب من
تلامید الكلنبوی
سمع
م م
م

وهو المولى شيخ الاسلام
في سلطنة السلطان
محمود خان عفا
الله عنهما
وعنا
م

ويمكن دفعه بان المراد من البحث البحث على وجه البصيرة وهو يتوقف على معرفة الكاملة
واما من التعريف فيتوجه ايضا ان عدم تعريفهما بشيء من التعاريف لا يوجب جهالتهما
الموجبة لامتناع البحث لما عرفت ولو حمل البحث على البحث على وجه البصيرة المتوقف على المعرفة
بتعريف جامع ومانع فانه يوجب تعريفهما بتعريف ما لا بتعريف ذكره المص بخصوصه
الا ان يقال المراد اثبات لياقة تعريفهما بتعريف من التعاريف واما بوجه تعريفهما
بهذين التعريفين فلحصول الاولى بهما لا للتوقف عليهما كما اشار الشريف المحقق الى
مثله **قوله** جنس الجمع والفرق بين الجنس واسم الجنس ان اسم الجنس موضوع لمعنى
الوحدة الشخصية او النوعية بجوهره والجنس يحتاج في الدلالة عليها الى امر خارج كالتاء
في تمرة هذا على مذهب القائلين بان اسم الجنس موضوع للماهية مع قيد الوحدة فان رجلا
في جاءني رجل دال على الرجل الواحد واما على مذهب القائلين بانه موضوع لمطلق
الماهية فلا فرق بين الجنس واسم الجنس عنده بهذا الوجه لكن تجرده عن معنى الوحدة
بعد دخول لام التعريف عليه يؤيد القول الثاني فانه يدل على ان الدال على الوحدة
هو التنكير والتنوين ولذا زالت بزواله **قوله** بدليل قوله تعالى تلخيصه ان الكلم دال
على المتعدد فهو اما جنس او جمع والثاني باطل والا لوصف في الاية بالطيبات
لوجوب المطابقة بين الصفة والموصوف افرادا وجمعا لكنه لم يوصف بها بل وصف
بالطيب المفرد واذا بطل الجمعية ثبت انه جنس **قوله** وقيل جمع الخ معارضة له
تلخيصها انه جمع لا جنس اذ لو كان جنسا لاطلق على ما دون الثلث مما يصدق كالتمر
فانه يطلق على الواحد كما يطلق على الثلث وما فوقه بخلاف ما اذا كان جمعا اذ الجمع لا
يطلق على ما دون الثلث مما يصدق عليه مفرداتها ولما كان حكم المعارضة مساقطة
الدليلين لم يثبت مطلوب المعارض الا بالقدح في الدليل الاول ليبقى دليله بلا معارض فشرع
في قدحه بان التوصيف بالطيب المنافي جمعيته لو لم يكن الكلم مؤولا ببعض الكلم وهو
ممنوع لجواز ان يكون مؤولا به ويكون الطيب صفة للبعض لا للكل واشار بعنوان قوله
قيل على صيغة التمريض الى ان هذا التأويل بعيد جدا فلقائل ان يقول فعاد حكم المعارضة
فلا وجه لتقديم القول الاول بدون القدح في الدليل الثاني بان يقال يجوز عدم وضع عدم
الاطلاق ما دون الثلث من جهة الاستعمال لا من جهة الوضع اذ الوضع لا يستلزم

الاستعمال **قوله** لجواز اتصاف الجنس بالوحده لقائل ان يقول ليس المراد من الناهبا
مطلق الوحدة الشاملة للجنسية والنوعية بل المراد الوحدة الشخصية والالم يخرج مثل
عبد الله عن الكلمة لكونه واحدا بالنوع لانه مركب من اسمين بل لم يخرج نحو ضرب
زيد لكونه واحدا بالجنس لكونه مركبا من اسم وفعل واللازم بط صنوه واذا
اريد الوحدة الشخصية عاد المنافات ولذا قيل هذا جواب الزامي لا تحقيقي والجواب
التحقيقي ان المراد الوحدة الشخصية الكلية فلا منافاة اذ المراد جنس الكلمة الوا
حدة فلا يصدق على المركب من كلمتين وانما تصدق على كلمة بانفرادها وان شئت
زيادة توضيح فاحمل لام الواحد بالشخص على الجنس والاستغراق بحمل الاغلاق
قوله ويمكن حملها على العهد الخارجي التقديري باراده الكلمة المذكورة على السنة
النحاة وهي الكلمة العربية التي لا يبحث النحاة الا عن احوالها وهي حصة من مطلق
الكلمة المعرفة بالتعريف المذكور لا زيادة مله للكلمة الفارسية واليونانية وغيرهما
من الالسن اذ الكل وضع لمعنى مفرد وانما صدرة بالامكان اذ يرد على التعريف
ح انه تعريف بالاخص وان امكن دفعه بانه جائز عند القدماء او بان المراد اللفظ
العربي فاندفع ما اورد عليه الاعلام من انه لا مساغ للعهد ههنا **قوله** اذ ليس
من مقولة الحرف والصوت اصلا قال بعضهم لا ادري من اي مقولة هو وقال
الفاضل العصام ليس من مقولة معينة بل تارة يكون واجبا وتارة ممكنا جسما او
عرضا وتارة يكون مقولة الصوت اذا رجع الضمير الى الصوت فقوله ليس من مقولة
الحرف والصوت اصلا ليس على ما ينبغي فاحفظه فانه خفي على غيري حتى قال بعض
الفضلاء لا ادري من اي مقولة هو قلت قولي بلغه وقال صاحب الامتحان
ان الضمائر المستترة ليست بالفاظ وكلمات حقيقة انما هي في حكمها من حيث تقع
محكوما عليها ومؤكدة ومعطوفا عليها ونحوها فيجب خروجها عن تعريف كما يجب خروج
زيد الشجاع عن تعريف الاسم ونظيرها الجمل الواقعة مسندا اليها في نحو زيد قائم جملة
اسمية فانها في حكم الكلمات وتاويلها الا هي والتحقيق ان الكلمات المستترة فواعلها
دالة بصيغها عليها بلا فاعل لفظي اصلا وانما حكموا بوجوده واستياره حفظا للقاعد
تهم من ان كل فعل وشبهه لا بد لهما من فاعل لفظي كما حكموا على عمر بالعدل وعلى اسامة

بالعلمية

منهم الامام البركوي في الامتحان حيث قال ولا مساغ ... منه
هو عبد الغفور في حاشيته على الجامي منه

بالعلمية كيف والاستتار هو الاختفاء تحت شيء وجوفه والاصوات اعراض
غير قارة لا يتصور لها تحت ولا جوف فظهر ان مراد من قال ان المستكن ليس من
مقولة الحرف والصوت انه ليس بموجود اصلا بل اعتباري محض وانما خصها بالذكر
اذ لا احتمال لغيرها وهذا ظاهر جدا ولكن قد خفي على بعض فظن انه من مقولة اخرى
فقال لا ادري من اي مقولة هو وعلى بعض فقال هو ليس من مقولة معينة
الى اخر ما قاله الفاضل ثم قال وهذا ابيح وغرور بما هو غلط فاحش اذ النحاة جعلوا
المستكن جزءا من الكلام وفاعلا ومرفوعا الى غير ذلك وما ذكره من واجب وممكن
انما هو مدلول ذلك الامر الاعتباري وللمستكن الحكمي وقد اعترف به حيث قال
اذا رجع الضمير الى الصوت ولم يجعل النحاة الامور الخارجية جزءا من الكلام ولا قائمة
مقام الالفاظ وهذا فرية بلا مرية وتلخيص كلام الفاضل في الامتحان انه ليس من
اعيان الموجودات كالاصوات وغيرها حتى يكون من المقولات المنقسمة
اليها بل هو من الامور الاعتبارية المحضة كانياب اغوال وانما اعتبره النحاة حفظا
لقاعدتهم كالعدل والعلمية التقديرين في عمر واسامة واقول فيه بحث من وجوه
اما اولا فلان ما ذكره صريح في ان معتبرهم النحاة الوضعون لتلك القواعد بعد نزول
القران الكريم لا غيرهم وذلك قطعي البطلان اذ قد اعتبره العرب وعطفوا عليه تارة
مع تاكيده بمنفصل وتارة بدونه من لدن اسمعيل عليه السلام ولو سلم ان منهم
من يعرف تلك القواعد بحسب السليقة فقد اعتبر من لا يعرفها منهم قطعا
واما ثانيا فلان ما ذكره من الارتباط بصيغها من غير احتياج الى الضمائر المستترة انما يتم
في الافعال الموضوعة للنسبة الى فواعلها معينة في التحقيق لا في سائر المشتقات
او النسبة التي وقعت جزءا من مفهوماتها انما هي الى الذات المأخوذة ايضا لا الى
خصوصية المسند اليه المعين وكيف يرتبط الضارب بنفسه بزيد مع كونه اعم منه ومحتملا
لغيره بحسب الوضع بل هي بذاتها لا تقتضي الارتباط بشيء ما ولذا قد يغلب عليها
جانب الذوات فتجعل مسندا اليها وقد يغلب جانب الصفة فتجعل مسندات
كما صرحوا واما ثالثا فلان ذلك الفاضل العصام لا ينكر اعتبار الضمائر تحت تلك

الكلمات كيف وهو انكار ما تواتر في كتب النحاة ويدل على اثباته اياه قوله اذا رجع الضمير
الى الصوت ولا يجعل الامور الخارجية جزأ من الكلام كيف ولا يتوهمه العوام قيامه
لم يوجد بعد او يمتنع في جميع الايام وانما نقول ان ذلك المعتبر المنزل منزلة اللفظ
ليس من الامور الاعتبارية المحضة ولا من مقولة معينة من الماهيات انما هو معنى
معقول هو جزء من الكلام العقلي المنقسم الى القضية المعقولة والى الانشاء المعقول
وذلك الكلام المعقول هو الكلام النفسي عند جمهور الاشاعرة وذلك المعنى مكونه
معنى معقولا اعتبره العرب جزءا من الكلام اللفظي واجروا عليه احكام اللفظ
مثل التاكيد والعطف عليه ثم النحاة اقتفوا اثرهم واجروا عليه سائر احكام اللفظ
من البناء والاعراب ولما كان الموجود في الاذهان عين الموجود في الخارج في التحقيق
والاختلاف بالوجودين اعني الخارجي والذهني والاثار المختصة بها صح قول الفاضل
تارة يكون واجبا وتارة يكون ممكنا الى غير ذلك وان اردت زيادة تحقيق فاعلم
انك اذا قلت زيد قائم فهناك ثلثة معان معقولة كلها اجزاء للقضية وهي
الموضوع والمحمول والنسبة التي هي الاتحاد لكن الموضوع في هذه القضية
ملحوظ مرتين مرة في ابتداء الكلام ومرة عند ملاحظة المحمول معه وذلك الملحوظ في المرة
الثانية هو رابطة القضية المعقولة لانه يربط المحمول الاعم بذلك الموضوع المعين ولذا
جعلوا اللفظ الدال عليه رابطة القضية الملفوظة في مثل قولنا زيد هو انسان
مجموع هو انسان عبارة عن المحمول المرتبط قطعا للتسلسل فلما لم يكن في تلك الكلمات ملفوظ
اخر سوا انما اعتبروا رابطة الكلام العقلي التي هي الموضوع الملحوظ في ضمن ملاحظة الاتحاد
قائمة مقام ملفوظ اخر وادعوا انها مذكورة بذكر المحمول تبعا له ثم اجروا عليه احكام
اللفظ حتى اذا قصدوا العطف الدوه بما يدل عليه وذلك المعنى من حيث الو
جود الذهني صورة علمية جزء من القضية المعقولة حقيقة ومن القضية المعقولة
ادعاء واعتبارا ومن حيث الوجود الخارجي اعني خارج الذهن عين المرجع واجبا
او ممكنا نعم كون ذلك المعنى بمنزلة الملفوظ وكونه تحت تلك الكلمات بمحض
الاعتبار لكن الكلام بانه قد يكون واجبا او ممكنا انما هو في نفس ذلك المعنى
لا في كونه بمنزلة الملفوظ ولا في كونه تحتها فالحق مع الفاضل العصام وبهذا التحقيق

التحقيق اندفع ما اوردوه على اهل المعقول بان الضمير الراجع الى المرجوع كيف
يكون رابطة دالة على النسبة كما لا يخفى قوله لانه يتلفظ به الانسان في بعض
الاحيان وان لم يتلفظ به في هذا التركيب الذي حذف هو فيه فان قلت
لا شبهة ان ما حذفه لمص مثلا في كلامه ما يخرج من فمه فهو لو تلفظ به لكان صوتا
موجودا في زمانه فلا يكون عين اللفظ الذي تلفظ به شخص اخر بعد زمانه
او قبله قلت عامل النحاة نوع ذلك اللفظ معاملة الشخص الواحد ولم يعتبروا
المغايرة باعتبار المحال والازمان ولهذا اصدق في تعريف اللفظ بما يتلفظ به الا
نسان على كلمات الملائكة والجن والا فالالفاظ الخارجة عن افواه الملائكة ليست
عين الالفاظ الخارجة عن افواه الانسان بداهة بل مثلها ولك ان تقول جميع
ذلك مبني على حذف المضاف في تعريف اللفظ اي ما يتلفظ بنوعه
الانسان فلا اشكال ولهذا قال بعض المحققين ان اسامي الكتب الموضوعة
بازاء الالفاظ المترتبة المخصوصة من قبيل الاعلام الجنس في التحقيق وان اشتهر
انها من قبيل اعلام الاشخاص قوله خارجة عن اللفظ الخ فلا يكون اشارات
الاخرس كلمات حقيقة بل مجازا قوله تخصيص شيء بشيء الخ التخصيص هنا بمعنى
التعيين لا بمعنى القصر لان الشيء الاول عبارة عن الموضوع لا محالة فان كان
بمعنى جعل الموضوع خاصا بالموضوع له على ان يكون الباء داخلة على المقصور
عليه يخرج وضع الالفاظ المشترك وان كان بمعنى جعل الموضوع له خاصا بالموضوع
او بمعنى جعل الموضوع ممتازا عما سواه بالموضوع له على ان يكون الباء داخلة
على المقصور يخرج وضع الالفاظ المترادفة بخلاف ما اذا كان بمعنى التعيين
لان الكل تعيين بمعنى فقوله تعيين شيء شامل لوضع حروف الهجاء فانه
اعم من ان يكون تعيينا بازاء شيء او لمجرد غرض من الاغراض وقوله بشيء اي بازاء
شيء يخرج وضع تلك الحروف لغرض التركيب قوله قيل يخرج عنه وضع الحروف
اتى بصيغة التمريض لان الاطلاق ان اطلق يخرج عنه وضع جميع الكلمات
حيث لا يفهم معانيها اذا اطلقت عند غير العالم بالوضع فلا وجه لتخصيص السؤال
بوضع الحروف وان قيد بالصحيح عرفا فلا يخرج وضع الحروف ايضا

قوله ولا يبعد ان يقال ان المراد باطلاق الى لا يخفى ان هذا الجواب مبنى على حذف
قيد فى محاوراتهم فلا وجه لقوله فلا حاجة الى اعتبار قيد زائد الا ان يقال انه مبنى
على كون الاطلاق مجازا مرسلا من باب ذكر المطلق وارادة المقيد والجواب الا
ول مبنى على حذف للمفعول المطلق مع صفته اعنى اطلاقا صحيحا والفرق بين
الجوابين لفظا ومعنى اما لفظا فلان الاول مبنى على ارتكاب التجوز فى الحذف والثانى
مبنى على ارتكابه فى نفس الاطلاق واما معنى فلان الاطلاق الصحيح اعم من ان يكون
فى محاوراتهم اولا قوله المعنى ما يقصد بشئ سواء كان الشئ المذكور لفظا كما فى معان
الالفاظ او لا كما فى معانى الافعال وغيرها كمعانى الدوال الاربع والمراد من شانه
ان يقصد بشئ لا ما يقصد فى الحال والا لم يصح ما سياتى منه من تقدم الوضع على
الافراد بالذات بالزمان لان الافراد والتركيب انما يعرضان اللفظ باعتبار
معناه قوله ولما كان المعنى ماخوذا فى اللفظ لان الشئ الثانى فى مفهومه عبارة
عن المعنى قوله فذكر المعنى بعده اى بعد الوضع والفاء داخلة على جواب لما
كما جوزه الشريف المحقق لكن منعه جمهور النحاة والجواب فى امثاله محذوف
بقرينة ما اقيم مقامه اى كان ذكر المعنى بعده تكرارا فذكره بعده مبنى على تجريده
اى تجريد الوضع عنه اى عن المعنى الماخوذ فيه فيكون مجازا من باب ذكر المطلق
المقيد وارادة المطلق بقرينة ذكر المعنى بعده لكن لا داعى الى هذا التجوز الا ان
يكون الغرض توصيف المعنى بالافراد لكن على هذا الوجه لجعل المفرد صفة
للفظ وايضا يتجه عليه ان ذلك اللفظ الغرض وما يدعو اليه غير واجب لجواز
ان يجعل المفرد صفة للفظ بل الظاهر ذلك اذ الافراد والتركيب صفتان للفظ
بالذات وللمعنى بالواسطة وان كانا نسبتين بين اللفظ والمعنى فتامل
قوله فخرج به المهملات من حيث كونها مهملات لم توضع بازاء معنى فى لغة معينة وان
لم تخرج من حيث كونها موضوعات بازاء المعنى فى لغة اخرى وكذا يخرج
به الالفاظ الدالة بالطبع وان لم تخرج من حيث كونها موضوعة بازاء معان
فى هذه اللغة او فى لغة اخرى ولا يخرج به حروف الهجاء الموضوعة لغرض التركيب
واما خروج الالفاظ الدالة بالطبع فلانها مع تلك الحيثية لم يتعلق بها وضع وتخصيص
اصلا

هذا مبنى على الاحتمال الراجح المختار واما على الاحتمال المرجوح وهو النصب فالامر ظاهر كما لا يخفى [illegible] تأمل

قوله يعنى من الناسخ ويظهر من سياقه بجملة انه اذا الحق احد الوصفين جملة صلة الوضع والاخر مفردا لهم ان الوضع متقدم بالزمان على الافراد وبالذات اى بالحقيقة وهو ما يكون صفة للفظ كما ان الافراد بالواسطة وبالمجاز يكون صفة للمعنى

وقوله لان الافراد الى ان اشارة الى دليل المتقدم كما لا يخفى

وقوله بالذات متعلق بالافراد و بالزمان بالتقدم [illegible]

اصلا اى لا تخصيصهما بازاء المعنى ولا تخصيصهما الغرض من الاغراض فقط فيخرجان
بقيد الوضع سواء جرد عن المعنى اولم يجرد واما عدم خروج تلك الحروف بعد
تجريد الوضع فلان الوضع المجرد بمعنى تعيين شئ سواء كان تعيينا بازاء معنى
او لغرض من الاغراض فلا يخرج به الالفاظ الموضوعة بازاء المعانى ولا حروف الهجاء
الموضوعة لغرض التركيب بخلاف ما اذا لم يجرد الوضع عن المعنى اذ يخرج به تلك الحروف
ايضا حيث لم توضع بازاء المعانى من حيث كونها موضوعة لغرض التركيب وان كان
بعضها موضوعا بازاء المعنى من حيثية اخرى كهمزة الاستفهام وبهذا لا حاجة
الى حمل قوله خرج به المهملات على المهملة لا على الكلية ولا الى حمل قوله لا بازاء المعنى على
تقييد الحرف لا اخراج بعضها كما ذهب اليه الفاضل فان قلت الشئ الاول فى مفهوم
الوضع عبارة عن الدال والشئ الثانى عن معنى المدلول فكما ان ذكر المعنى بعد الوضع
محوج الى تجريده فكذا نسبة الوضع الى اللفظ الدال فى التخصيص الاول من غير تخصيص قلت
اجاب حفظه عنه الفاضل بان الغرض بيان التجريد لا لذاته بل ليتوسل به الى ما يتبع
تفرد به الشارح بعد جماعة من الناظرين على خلافه حيث ذهبوا ان قيد المعنى مسوق
لبيان الواقع لا للاخراج فقصد الى انه قيد مخرج لحروف الهجاء غير الخارجة من قيد
الوضع لكونه مجردا عن قيد المعنى وحمل قيودات التعريفات على القيود المخرجة هو
الظاهر المتبادر ومن البين ان تجريد الوضع عن الشئ الدال لا مدخل له فيما قصده
قوله لغرض التركيب لا بازاء المعنى اى الدلالة على المعنى بالوضع هو اذ التقابل بين الادلى
علامتين احسن قوله فان قلت قد وضع بعض الالفاظ الى تعريف الكلمة بانه
غير جامع لافراده لورود التعريف ومنشاه قيد للمعنى بناء على توهم ان المعنى
مقابل للفظ اذ كثيرا ما يذكر فى مقابلته وحاصل السؤال ان هذا التعريف
غير شامل لبعض الالفاظ الموضوعة بازاء لفظ اخر كلفظة الجملة والخبر والاسم
والحرف وغيرها مع انه من افراد الكلمة وكل تعريف هذا شانه فاسد
فعلى هذا كان الاولى ان ينبه على كون ذلك البعض من افراد الكلمة المعرف
بان يقول قد وضع بعض الكلمات لا ان فساد التعريف يتوقف عليه ولعله
انما عدل عنه لتضمين اعتراض اخر على دعوى ان جميع المركبات داخلة الى قيد

قوله اى قيد الافراد [illegible] متعلق [illegible] الحروف [illegible] داخلة فى التعريف [illegible] الى قيد الافراد [illegible] الجملة يجوز ان [illegible] داخلة فى التعريف [illegible] قيد الافراد [illegible]

قوله

الافراد وتخرج به كما سيصرح به فاورد عليه ان اللفظ الموضوع بازاء لفظ اخر سواء
كان مفردا او مركبا خارج بقيد معنى لا بقيد الافراد ويؤيده قوله فكيف يصدق
عليه انه لفظ وضع لمعنى اذ الظاهر ان يقول فكيف يصدق عليه التعريف
قوله قلنا المعنى ما يتعلق به القصد يعني لا نم انه لا يصدق عليه انه لفظ وضع لمعنى
وانما لا يصدق عليه لو لم يكن ذلك اللفظ الموضوع له معنى ايضا وهو ممنوع اذ المعنى
ما يتعلق به القصد المعهود به اي القصد شيء ولما كان اللفظ مقصودا باللفظ
الموضوع بازائه كان معنى بهذا المعنى لان ذلك الشيء اعني المعنى شيء اعم من ان يكون
لفظا او غيره فلا يتجه ما اورده الفاضل من ان المعنى اعم من المعنى شيء والا يلزم من
كون الاعم اعم من اللفظ كون الاخص اعم منه ايضا والا لكان الانسان الاخص
من الحيوان الاعم من الفرس اعم من الفرس ايضا وهو باطل على انه قدح لصلاحية
السند بسند يته وهو خارج عن قانون التوجيه قوله فان قلت قد وضع بعض
الكلمات المفردة الخ هذا السؤال ايضا نقض لتعريف الكلمة بعدم صدقه على بعض
افراد المعرف فهو وارد على التعريف ايضا وناشئ من قيد الافراد الاني لكن بمد خلية
الجواب السابق عن الايراد المتقدم يعني كما اندرج الالفاظ في تقييد الافراد
يخرج عن التعريف الكلمات الموضوعة بازاء الالفاظ مركبة على الاحتمال الراجح وهو
كون قوله مفرد صفة للمعنى وذلك لان تلك الالفاظ لما كانت مركبة امتنع
ان تكون مفردة لان الافراد والتركيب متقابلان فلا يجتمعان في شيء واحد وخص
السؤال بالكلمات الموضوعة بازاء معان مركبة كالانسان الموضوع بازاء الحيوان
الناطق لان التركيب اما بمعنى دلالة جزء اللفظ على جزئه واما بمعنى دلالة جزئه على
جزء معناه وكل من المعنيين واضح الانتفاء عن مثل الحيوان الناطق اما انتفاء
الثاني فلانه ليس بلفظ اصلا حتى يدل جزئه على جزء معناه واما انتفاء الاول فلان
اجزاء لفظ الانسان من الهمزة والنون والسين مثلا لم يدل شيء منها على جزئه بخلاف
الكلمة الموضوعة بازاء الفاظ مركبة فانها وان انتفى عنها التركيب بالمعنى الاول
لكن لم ينتف عنها التركيب بالمعنى الثاني فلذا قلنا السؤال ناشئ عن قيد الافراد
بمد خلية تعميم المعنى من اللفظ فلا يتجه عليه انه لا وجه لايراد هذا السؤال ههنا

ولا

قوله على الاحتمال الراجح اي الاحتمال الراجح عند الشارح كما استفاد من تقديم هذا الاحتمال والمرجح ظهور كونه نعتا لحكم بازائه وان كان ظهور كونه وصفا للفظ حقيقة للافراد مرجح لكونه نعتا لحفظ اللفظ [illegible]

والتخصيص بالكلمات الموضوعة لالفاظ مركبة لتوجهه بالكلمات الموضوعة بازاء
معان مركبة ايضا قوله قلنا هذه الالفاظ الخ يعني لا نم ان تلك الكلمات لا تكون
لفظا موضوعا لمعنى مفرد كيف والمتبادر من التعريف كون ذلك المعنى مفردا
بالقياس الى اللفظ الموضوع بازائه وتلك الالفاظ المركبة كذلك فان الخبر والجملة
مثلا موضوعان لقولنا زيد قائم وهذا القول وان كان مركبا بالقياس الى معناه
الذي هو قيام زيد الا انه مفرد بالقياس الى لفظ الجملة والخبر الموضوعين بازائه
فانه بالقياس اليهما معنى والمعنى المركب هو ما يدل جزء لفظه على جزئه وشيء من
اجزائهما لا يدل على جزء ذلك القول فيكون مفردا بالقياس اليهما ولا يقدح
فيه تقابل الافراد والتركيب لان المتقابلين لا يجتمعان في شيء واحد من جهة واحدة
لا انهما لا يجتمعان في شيء واحد اصلا الا يرى ان الابوة والبنوة متقابلان لا يجتمعان
في واحد بالنسبة الى شخص واحد لكنهما يجتمعان لا فيه بالقياس الى الشخصين لان
الشخص الواحد يكون ابا بالقياس الى زيد وابنا بالقياس الى عمرو في زمان
واحد فيجوز اجتماع الافراد والتركيب في القول المذكور بالقياس الى شيئين
احدهما لفظ الموضوع بازائه والاخر معناه واعلم ان قوله هذه الالفاظ الى مبتدا خبره
محذوف وتقدير الكلام هذه الالفاظ وان كانت مركبة بالقياس الى معانيها لا تكون
الكلمات الموضوعة بازائها لكنها مفردة بالقياس الى الفاظها الموضوعة بازا
ئها ونظيره قولهم زيد وان كان غنيا لكنه بخيل يعني زيد وان كان هو غنيا لا ينظر
الى الفقير وانما ينظر اليه لو لم يكن بخيلا الا انه بخيل قوله وقد اجيب عن الاشكالين
معا هذا الجواب لصاحب المتوسط وحاصله لا نسلم ان هناك لفظ موضوع بازاء
لفظ اخر مفرد او مركب بل جميع الالفاظ موضوعة بازاء معان جزئية كالحرف
والاعلام او كلية كغيرها فلفظ الخبر والجملة وغيرهما موضوع بازاء معنى كلي افراده
الفاظ مخصوصة مفردة او مركبة ومن البين ان المعنى الكلي الاعم لا يكون عين
افراده والا لكان الجزئي كليا وهو باطل قوله ولا يخفى ان هذا الحكم اي الحكم الكلي بان هناك
لفظ موضوع الخ كما يدل على كليته وقوع النكرة في سياق النفي منقوض اي باطل اذ النقض
كثيرا ما يستعمل في معنى الابطال كما في نقض العهد والتعبير عن السند بالحكم لاجل ان

لا نع ذكره على سبيل القطع ولما كان ذلك الحكم الكلي سندا ما وبالمنع كان
ابطاله مفيدا وذلك ان يحمل الكلام على اثبات المقدمة الممنوعة ببطلان ذلك
الحكم الكلي قوله بامثال الضمائر الراجعة الى الفاظ مخصوصة اي بالضمائر
الراجعة اليها وامثالها كما في قولنا نصر هو فعل ماض والمراد بامثالها الاسم
الموصول الذي اريد به لفظ مفرد او مركب كما في قولك الذي قلته هو
كلام كذا واسماء حروف التهجي واسماء السور والكتب وكذا جميع اسماء
الاجناس المعرفة بلام العهد الخارجي لما صرح به الشريف قدس سره في
حاشية شرح التلخيص من انها مع لام العهد وضعت بازاء المفرد المعين
من افرادها وليس الاشارة والمشار اليه لفظ معين من هذا القبيل
لانها موضوعة لمبصرات واستعمالها في غيرها على سبيل المجاز والكلام في المعنى
الموضوع له قوله فان الوضع فيها وان كان عاما الخ صرحوا بان وضع الضمائر
والموصولات واسماء الاشارات والحرف من قبيل الوضع العام للموضوع
له الخاص المعين وعموم الوضع لا يستلزم عموم الموضوع له لان عموم الموضوع له
ان يكون اللفظ موضوعا بازاء مفهوم كلي وعموم الوضع ان يكون الملا
حظة للموضوع له حين الوضع كليا فيجوز ان يوضع لفظ باشياء معينة بملاحظتها
بامر كلي كوضع لفظ هذا لكل فرد من افراد المبصر بواسطة ملاحظة مفهوم
كلي هو مفهوم المبصر وقس عليه البواقي قوله ما لا يدل جزء لفظه على جزء معناه
صدق المعنى الكلي لا يتوقف على تحقق شيء من القيود الواقعة في حيزه
فيصدق تعريف المفرد بهذا المعنى على اربعة انواع الاول ما يكون للفظه
ولا يكون لمعناه جزء فضلا عن جزء لفظه على جزئه كما اذا اطلق النقطة المعرفة بلام
العهد الجاري على النقطة المعينة او وضع لفظ ذو اجزاء بازائها ومن هذا القبيل
اسم الجلالة على القول بعلميته الثاني ما يكون له جزء ولا يكون للفظه جزء كما اذا
سمي شخص بحرف واحد فان شخص الانسان عبارة عن الحيوان الناطق
مع التشخص المعين والثالث ما لا يكون شيء منهما جزء كما اذا سمي
النقطة المعينة بحرف واحد والرابع ما يكون لكل منهما جزء ولا يكون شيء
من

اي مانع بعض الكلمات
الموضوعة بازاء الا
لفاظ خارج
عن التعريف بقيد
الافـ

لا يخفى عليك ان
لفظ النقطة مجردا
عن اللام موضوع بازاء
مفهوم كلي ذي جزئين
وهو نهاية الخط ومع اللام
العهد موضوع بازاء فرد
بسيط من افراد ذلك
المفهوم ولهذا قيد
النقطة بكونه معرفا
بلام العهد الخارجي
زاده

من اجزاء اللفظ دلالة على شيء من اجزاء المدلول كما في زيد الموضوع للشخص
الانساني وبقي هناك قسم خامس من المفرد وهو ما يكون لكل منهما
جزء ويكون لبعض اجزاء اللفظ دلالة على جزء المعنى معناه ولا يكون تلك
الدلالة مقصودة كما اذا سمي شخص بالحيوان الناطق او بالملك الناطق
او بحيوان الجن او بناطق اليمن وامثاله وهذا القسم خارج عن تعريف
الشارح داخل في المركب المقابل له والصواب العكس فلهذا اخذ
اهل المعقول القصد والارادة في تعريف المفرد والمركب حيث عرفوهما
بما يراد بالجزء من لفظه دلالة على جزء معناه وما ليس كذلك وتجويز تغاير
الاصطلاحين بين اهل المعقول واهل المنقول بان يكون هذا القسم
مفردا عند اهل المعقول ومركبا عند اهل المنقول مشكل بل يبطله ما ذكره
الزمخشري في المفصل حيث عرف الكلمة بما سيأتي بيانه من الشارح
ثم قسمها الى الاسم والفعل والحرف ثم قال ومن اصناف الاسم العلم
ثم قسمه الى مفرد ومركب ومنقول ومرتجل فالمفرد نحو زيد وعمرو والمركب
اما جملة او غير جملة اسمان جعلا اسما واحدا نحو معدي كرب
وبعلبك او مضاف ومضاف اليه كعبد مناف وامرئ القيس
والكنى فان قلت لعل تعريف الشارح مبني على ما ذهب اليه الشيخ
ابن سينا من ان الدلالة تابعة للارادة قلت سيبطل هذا المذهب
حيث يقول واين الدلالة من الارادة قوله وفيه انه يوهم الخ لان معمول
الفعل وشبهه اذا قيد بصفة يستفاد منه على حقيقة التركيب ان ذلك
المقيد متصف بتلك الصفة قبل زمان العامل من الفعل وشبهه
واذا قيد بالحال يستفاد منه انه متصف في زمان العامل لا قبله ولا بعده
فالمفهوم من قولنا رأيت زيدا الراكب ركوبه قبل الرؤية ومن قولنا
رأيت زيدا راكبا ركوبه حال الرؤية ولذا حكم بهذا الايهام هنا واحتاج
الى التجوز واحتاج الى تصحيح الحالية فيما بعد بالمقارنة الزمانية وانما عبر
عن دلالة الكلام بالايهام اما لضعف المدلول المفاد لا لضعف

الدلالة والافادة وهذا كما يطلق المتوهم على الجازم بالقول الضعيف
او الباطل واما كضعف الافادة بناء على ان ظهور تقدم الوضع على الا
فراد صارف الى خلافه وانت خبير بان مثل هذا الايهام موجود في
قوله لمعنى ايضا لانه في حكم ان يقال وضع لامر مندرج تحت مفهوم
المعنى ولا يخفى ان اندراجه تحت المعنى انما هو بعد الوضع لا قبله واجاب
عنه الفاضل بانه في صدد تزييف جعل المفرد صفة للمعنى بوجه ما
ليتأتى ان يقطعه عن المعنى ويجعله صفة للفظ بناء على ان مثل
هذا الايهام غير موجود في قولنا الكلمة لفظ مفرد قوله انما هو بعد
الوضع لانهما عارضان له بالقياس الى لفظه الموضوع له حيث اعتبر فيه
دلالة جزء لفظه على جزئه وعدم دلالته بالوضع فلهذا لم يتصورا في المعنى الذي
لم يوضع له لفظ اصلا كما لا يتصوران في الالفاظ المهملة قوله وهي اسم وفعل
وحرف يحتمل ان يكون الضمير راجعا الى الكلمة المعرفة بالتعريف النوعي
اي حقيقة الكلمة من حيث هي هي مع قطع النظر عن تحققها في ضمن
افرادها فح يصير معنى قوله اسم وفعل وحرف انها تصير بزيادة قيد عليها ماهية
الاسم وبزيادة قيد اخر ماهية الفعل وبزيادة قيد ثالث ماهية الحرف وهذا
هو الظ من الضمير الراجع الى ماهية الكلمة المعرفة وهو المطابق لما هو التحقيق
من ان المراد من المقسم هو المفهوم والماهية لا الافراد ولذا عرفوا التقسيم
بضم قيد متباينة او متخالفة الى المقسم ليحصل بانضمام كل قيد قسم ويحتمل ان يكون
راجعا الى الكلمة باعتبار تحققها في ضمن الافراد كما هو المطابق لما قيل المراد من
المقسم هو الافراد وح يصير معنى قوله اسم وفعل وحرف ان افراد الكلمة
يصدق على بعضها الاسم ويصدق على بعضها الفعل ويصدق على بعضها الحرف ولما امتنع صدق
الواحد منها على ما صدق عليه الاخر تعين ان الحمل التصوري في كل منها
على طريقة الجمع في القضية المهملة وان الفرد المحكوم عليه باحدها غير المحكوم
الفرد المحكوم عليه بالاخر فعلى كلا الاحتمالين المذكورين لزم انقسام
الكلمة الى هذه الثلثة انقسام الكلي الى جزئياته ولهذا قال اي منقسمة
الخ

الاشارة الى انه كناية عن الاقسام ويحتمل ان يرجع الضمير الى الكلمة باعتبار
تحققها في ضمن جميع الافراد ولكن بمعنى كل فرد لئلا يلزم اجتماع الاقسام
الثلثة في كل فرد فانه بط بل بمعنى الكل المجموعي فح يصير معنى قوله اسم وفعل
وحرف ان مجموع تلك الافراد يصدق عليها مجموع هذه الاقسام الثلثة
وح يجب ملاحظة عطف بعض الاقسام على بعض مثل ملاحظة
الربط والحمل ويكون التقسيم تقسيم الكل الى اجزائه وكلام الشارح محتمل للكل
وان كان الاول اظهر من الاخيرين ثم الثاني من الثالث قوله اما
من صفتها الخ اقول قد استشكل امثاله واحتاجوا الى تكلفات مستغنى
عنها لان الكلام في امثاله على حذف الجار من ان كما هو القياس
اي لانها اما بان تدل اي ملابسة بان تدل على معنى الخ فلا اشكال
قوله والمراد بكون المعنى الخ اراد بهذا المعنى من قوله معنى في نفسها
اما بالتجوز في الظرفية بناء على ان ظرفية الدال للمدلول مجازية واما
بطريق التشبيه البليغ اي معنى كانه في نفسها حيث لا ينفك المظروف
عن ظرفه قوله من غير حاجة اي بلا حاجة على ان يكون غير بمعنى لا النفي كما
في قوله تعالى غير المغضوب عليهم وكلمة من بمعنى الباء والمراد منه بنفس
الدلالة بنفسها وصرفها عن ظاهرها لئلا يخل بالاسماء والافعال المشتركة
بين معنيين او اكثر لمعنى جارية لان الظ من دلالة الكلمة بنفسها
على معنى ان لا يحتاج في الدلالة عليه على امر خارج اصلا فيخرج هذه الالفاظ
المشتركة لاحتياجها في الدلالة على معانيها المعينة الى قرائن معينة
ولما قررت بعدم احتياجها الى انضمام كلمة اخرى لم يخرج فان العين في
هذا المثال وان دلت على معنى بواسطة انضمام الجريان اليها الا انها
لا تحتاج اليه في الدلالة لانها قد تدل عليه بواسطة قرينة حالية وكذا
الكلام في دلالة المضارع على خصوصية الحال وخصوصية الاستقبال
الذي قد يدل عليها بانضمام السين او سوف بخلاف الحروف فانها تحتاج
في الدلالة على معانيها الى انضمام كلمة اخرى دائما وفي جميع الاوقات ولا يمكن

دلالتها عليها بقرائن الاحوال كما ستعرف قوله حيث يقعان عمدة في
الكلام الى آخره اى ان يقول حيث لا يدل على معنى في نفسه بخلافهما
ثم ان ما ذكره اوفق بما ذكره في تسمية الاسم قوله وهو ما يدل على معنى
في نفسها انما فسر الاول به مع انه ظاهر ليظهر ما يشير اليه من ارجاع ضمير
يقترن الى المعنى المذكور في ضمن الاول ولا يلزم اخلاء الخبر عن الضمير
الراجع الى المبتداء لان الراجع ضمير صفتها قوله في الفهم عنها متعلق بالاقتران
او في المفهومية عنها وانما قيد الفهم بقوله عنها لان الغرض مفهومية
المعنى عن الكلمة مطلقا وليصح كون اقتران المعنى باحد الازمنة
من صفات الكلمة لان اقتران المعنى وان كان صفة المعنى لكن اقترانه
في المفهومية عن الكلمة صفة الكلمة وهذا كما اذا قلت
زيد ضربت غلام عمرو عنده فان الضرب
وان كان صفة للمتكلم
الا انه ضرب عنده
زيد صفة
زيد





تمت
الرسالة
بعون الله تعالى
على يد الفقير الى عفو ربه القدير
احمد بن محمد الشهير بيكيشهرلي زاده
غفر الله له ولوالديهما ولجميع المؤمنين و
المؤمنات في بلدة اودهمش في
سنة ست وستين
وثمانين
والف